

9406 - حكم من لديه فلة من البنك العقاري وقد أوصى قبل وفاته أن تكون وقفاً وهي مؤجرة الآن -

صالح اللحيدان

أحسن الله إليكم يقول أبي المتوفى رحمه الله لديه فيلا من البنك العقاري وقد أوصى قبل وفاته أن تكون وقفاً وهي مؤجرة الآن فهل

أخذ الأيجار كامل وأدفعه للبنك العقاري - 00:00:00

أه حتى أن تنتهي الأقساط أم أخرج الثلث ثم أضع الباقي لأقساط للبنك العقاري قال أضع للبنك العقاري فإذا استوفى البنك حقه

وعجزتم أنتم هذه الوصية أمضيتموه على ما أمرض به أبوكم - 00:00:11

وإن لم تجيزوها ولم تكن هي بمقدار الثلث تزيد فلا ينفذ منها سوى الثلث. نعم - 00:00:35